

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1222 - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أخبرته قالت .
بأنها تؤمن لامرأة يحل لا) يقول A أن رسول سمعت فقالت A النبي زوج حبيبة أم علي دخلت Y
واليوم الآخر تحد علي ميت فوق ثلاث إلا علي زوج أربعة أشهر وعشرا) . ثم دخلت علي زينب
بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست ثم قالت ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت
رسول الله A علي المنبر (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد علي ميت فوق ثلاث إلا علي
زوج أربعة أشهر وعشرا) .
[5024 ، 5030] .
[ش (فمست) به شيئاً من جسدها]